



Distr.
GENERAL

FCCC/SBI/2005/1
28 February 2005

ARABIC
Original: ENGLISH

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



الهيئة الفرعية للتنفيذ
الدورة الثانية والعشرون
بون، ٢٠-٢٧ أيار/مايو ٢٠٠٥
البند ٢ (أ) من جدول الأعمال المؤقت
المسائل التنظيمية
إقرار جدول الأعمال

جدول الأعمال المؤقت وشروحه

مذكرة مقدمة من الأمين التنفيذي

أولاً - جدول الأعمال المؤقت

١ - افتتاح الدورة

٢ - المسائل التنظيمية:

(أ) إقرار جدول الأعمال

(ب) تنظيم أعمال الدورة

٣ - البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية:

(أ) تقديم البلاغات الوطنية الثانية وكذلك الثالثة حسب الاقتضاء

(ب) عمل فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية

(ج) تجميع وتوليف البلاغات الوطنية الأولية

- (د) توفير الدعم المالي والتقني
- ٤ - الآلية المالية:
- (أ) الصندوق الخاص لتغير المناخ
- ٥ - تنفيذ الفقرتين ٨ و ٩ من المادة ٤ من الاتفاقية:
- (أ) المسائل المتعلقة بأقل البلدان نمواً
- ٦ - ترتيبات لعقد اجتماعات حكومية دولية:
- (أ) الدورة الحادية عشرة لمؤتمر الأطراف
- (ب) الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو
- (ج) فترات الدورات المقبلة
- (د) تنظيم العملية الحكومية الدولية
- (هـ) المنظمات المراقبة في عملية الاتفاقية
- ٧ - المسائل المالية والإدارية:
- (أ) الأداء المالي لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥
- (ب) الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧
- (ج) تنفيذ الفقرة ٧ (ج) من الإجراءات المالية للاتفاقية بشأن الدعم المالي للمشاركة في عملية اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ
- (د) تنفيذ اتفاق المقر
- (هـ) الاستعراض الداخلي لأنشطة الأمانة
- ٨ - مسائل أخرى:
- (أ) مستوى الانبعاثات في سنة الأساس لكرواتيا
- (ب) أية مسائل أخرى
- ٩ - تقرير عن الدورة.

ثانياً - شروح جدول الأعمال المؤقت

١- افتتاح الدورة

١- من المقرر أن يفتتح الرئيس الدورة الثانية والعشرين للهيئة الفرعية للتنفيذ يوم الجمعة، ٢٠ أيار/مايو ٢٠٠٥.

٢- المسائل التنظيمية

(أ) إقرار جدول الأعمال

٢- سيُعرض جدول الأعمال المؤقت للدورة بغية إقراره.

FCCC/SBI/2005/1 جدول الأعمال المؤقت وشروحه. مذكرة مقدمة من الأمين التنفيذي

(ب) تنظيم أعمال الدورة

٣- الإجراء: إن الأطراف مدعوة إلى الرجوع إلى العرض العام المتعلق بالدورة الذي يُنشر في الموقع الإلكتروني لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ للاطلاع في البرنامج اليومي الذي يُنشر أثناء الدورة على جدول زمني مفصل ومستوفي لأعمال الهيئة الفرعية للتنفيذ. وبغية الاقتصاد في الموارد، لن يكون بالإمكان عقد اجتماعات موازية مزودة بخدمة الترجمة الفورية.

٤- ويرجى من ممثلي الأطراف والمنظمات الدولية إيجاز بياناتهم الشفوية قدر الإمكان. وعلى من يرغب في تقديم بيان مكتوب إحضار نسخ لتوزيعها.

FCCC/SBI/2005/1 جدول الأعمال المؤقت وشروحه. مذكرة مقدمة من الأمين التنفيذي

٣- البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية

(أ) تقديم البلاغات الوطنية الثانية وكذلك الثالثة حسب الاقتضاء

٥- خلفية المسألة: لم تستكمل الهيئة الفرعية للتنفيذ نظرها في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في دورتها الحادية والعشرين. لذلك، وعملاً بالمادة ١٦ من مشروع النظام الداخلي المطبق حالياً، يتعين على الهيئة مواصلة مداولتها بشأن هذا البند الفرعي من جدول الأعمال في هذه الدورة.

٦- الإجراء: ستدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى مواصلة النظر في مشروع النص المتعلق بتقديم البلاغات الوطنية الثانية، وكذلك الثالثة، حسب الاقتضاء، من قبل الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية (الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية) الوارد في مشروع الاستنتاجات الذي اقترحتة الرئيسة في الدورة الحادية والعشرين للهيئة وذلك بغرض التوصية بمشروع مقرر لكي يعتمده مؤتمر الأطراف في دورته الحادية عشرة.

FCCC/SBI/2004/L.27 تقديم البلاغات الوطنية الثانية وكذلك الثالثة، حسب الاقتضاء، من قبل الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية. مشروع استنتاجات مقدم من الرئيسة

(ب) عمل فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية

٧- خلفية المسألة: عُقد الاجتماع الثالث لفريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية، بموجب الصيغة المنقحة من ولايته، في بوينس آيرس، الأرجنتين، مباشرة قبيل الدورة الحادية والعشرين للهيئة الفرعية للتنفيذ. وقد نظر الفريق في الأنشطة المتصلة بتنفيذ برنامج عمله للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥، بما في ذلك توصيات حلقة التدريب العملي بشأن قوائم جرد غازات الدفيئة لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي التي عُقدت في بنما سيتي، بنما، من ٢٥ إلى ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤. ومن بين الأنشطة المزمعة حلقتنا عمل تدريبيتان تتعلق إحداها بقوائم جرد غازات الدفيئة لمنطقة آسيا وتُعقد في شانغهاي، الصين، من ٨ إلى ١٢ شباط/فبراير ٢٠٠٥ وهم حلقة العمل التدريبية الأخرى عمليات تقييم مدى القابلية للتأثر بتغير المناخ والتكيف معه في منطقة أفريقيا وتُعقد في مابوتو، موزامبيق، من ١٨ إلى ٢٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٥. وسيعقد الاجتماع الرابع لفريق الخبراء الاستشاري بالموازاة مع حلقة العمل التدريبية الأخيرة هذه.

٨- الإجراء: ستدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى النظر في التقرير المرحلي بشأن أنشطة فريق الخبراء الاستشاري والتوصية بمزيد من الإجراءات المتعلقة بعمله.

FCCC/SBI/2005/7 التقرير المرحلي بشأن أنشطة فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية. مذكرة من الأمانة

(ج) تجميع وتوليف البلاغات الوطنية الأولية

قائمة المشاريع

٩- خلفية المسألة: عملا بالفقرة ٤ من المادة ١٢ من الاتفاقية وبمقرري مؤتمر الأطراف ١٠/م أ-٢ و ١٢/م أ-٤، تجمع الأمانة وتتيح للأطراف قائمة بالمشاريع المقدمة من قبل الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية. وقد استكملت الأمانة هذه القائمة استنادا إلى البلاغات الوطنية المقدمة حتى ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٥.

١٠ - الإجراء: ستُدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى النظر في قائمة المشاريع واتخاذ أي إجراء تراه لازماً.

FCCC/SBI/2005/INF.2 قائمة المشاريع المقدمة من قبل الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية
عملاً بالفقرة ٤ من المادة ١٢ من الاتفاقية. مذكرة من الأمانة

السبل الممكنة لتنفيذ المشاريع عملاً بالفقرة ٤ من المادة ١٢ من الاتفاقية

١١ - خلفية المسألة: في الدورة التاسعة لمؤتمر الأطراف، طلبت الأطراف إلى الأمانة أن تعد، بالتشاور مع الآلية المالية للاتفاقية ووكالاتها التنفيذية، وثيقة معلومات لينظر فيها المؤتمر في دورته العاشرة، تتعلق بالسبل الممكنة لتيسير تنفيذ المشاريع المقترحة من قبل الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية بغرض تمويلها، بشكل طوعي، عملاً بالفقرة ٤ من المادة ١٢ من الاتفاقية^(١). وقد تم اعتماد الفقرتين ١ و ٢ من مشروع الاستنتاجات الذي اقترحه رئيسة الهيئة الفرعية للتنفيذ بشأن هذه المسألة^(٢). وأحيلت الفقرة ٣ إلى رئاسة مؤتمر الأطراف بقصد إدراجها في مقرر بشأن الإرشادات الإضافية لمرفق البيئة العالمية، ولكن المسألة لم تُسوّ. لذلك، وعملاً بالمادة ١٦ من مشروع النظام الداخلي المطبق حالياً، يتعين على الهيئة الفرعية للتنفيذ مواصلة النظر فيها أثناء هذه الدورة.

١٢ - الإجراء: ستُدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى مواصلة النظر في الفقرة ٣ من مشروع استنتاجات دورتها الحادية والعشرين بغرض التوصية بمشروع مقرر لكي يعتمده مؤتمر الأطراف في دورته الحادية عشرة.

FCCC/SBI/2004/L.23 السبل الممكنة لتنفيذ المشاريع عملاً بالفقرة ٤ من المادة ١٢ من الاتفاقية.
مشروع استنتاجات مقترح من الرئيسة

(د) توفير الدعم المالي والتقني

١٣ - خلفية المسألة: في الدورة الثامنة عشرة للهيئة الفرعية للتنفيذ، طلبت الأطراف إلى الأمانة أن تجعل في متناولها معلومات عن حالة إعداد البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية فضلاً عما يتصل من تفاصيل بالدعم المالي الذي يقدمه مرفق البيئة العالمية إلى الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية لإعداد البلاغات الوطنية الأولية واللاحقة^(٣). وفي الدورة الحادية والعشرين للهيئة الفرعية للتنفيذ، دعت الأطراف مرفق البيئة العالمية إلى المضي في تقديم معلومات عما يقدمه من دعم في مجال إعداد البلاغات

(١) المقرر ١.م/٢-٩.

(٢) FCCC/SBI/2005/19، الفقرتان ٣٩ و ٤٠.

(٣) FCCC/SBI/2003/8، الفقرة ١٩ (ب).

الوطنية الأولية واللاحقة لمن من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية لم تقدم بعد بلاغاتها الوطنية الأولية وعن البلاغات الوطنية اللاحقة، بما في ذلك البلاغات الوطنية الثانية التي اكتمل إعدادها^(٤).

١٤- الإجراء: ستدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى أن تحيط علماً بهذه المعلومات التي لها صلة بالنظر في المسائل المتعلقة بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية.

FCCC/SBI/2005/INF.1

معلومات عن أنشطة مرفق البيئة العالمية. مذكرة من الأمانة

FCCC/SBI/2005/INF.3

حالة إعداد البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول

للاتفاقية. مذكرة من الأمانة

٤- الآلية المالية

(أ) الصندوق الخاص لتغير المناخ

١٥- خلفية المسألة: أنشأ مؤتمر الأطراف بمقره ٧/م أ-٧ صندوقاً خاصاً لتغير المناخ. كما قرر في مقره ٥/م أ-٩ أن يجري تمويل الأنشطة المدرجة في إطار الفقرة ٢ (ج) و(د) من المقرر ٧/م أ-٧ من قبل ذلك الصندوق. لم يكتمل النظر في هذا البند من جدول الأعمال في الدورة الحادية والعشرين للهيئة الفرعية للتنفيذ. لذلك، ووفقاً للمادة ١٦ من مشروع النظام الداخلي المطبق حالياً، يتعين على الهيئة مواصلة مداولاتها بشأن هذه المسألة أثناء هذه الدورة.

١٦- الإجراء: ستدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى مواصلة النظر في مشروع النص المتعلق بتقديم إرشادات إضافية إلى مرفق البيئة العالمية فيما يتعلق بتشغيل الصندوق الخاص لتغير المناخ الوارد في مشروع الاستنتاجات التي اقترحتها الرئيسة في الدورة الحادية والعشرين للهيئة وذلك بغرض التوصية بمشروع مقرر لكي يعتمد مؤتمر الأطراف في دورته الحادية عشرة.

FCCC/SBI/2004/L.25

الصندوق الخاص لتغير المناخ. مشروع استنتاجات مقترح من الرئيسة

٥- تنفيذ الفقرتين ٨ و ٩ من المادة ٤ من الاتفاقية

(أ) المسائل المتعلقة بأقل البلدان نمواً

١٧- خلفية المسألة: في الدورة الحادية والعشرين للهيئة الفرعية للتنفيذ، اتفق الأطراف على أن يجولوا إلى رئاسة مؤتمر الأطراف النص الحاط بمعقوفتين من مشروع مقرر (FCCC/SBI/2004/L.28/Add.2) بشأن إرشادات إضافية من أجل تشغيل الصندوق الخاص بأقل البلدان نمواً لكي يعنى فيه النظر. وبعد نظره في نسخة معدلة من

(٤) FCCC/SBI/2004/19، الفقرتان ٣٥ و ٣٦.

نص ذلك المشروع (FCCC/CP/2004/L.15)، لم يتمكن مؤتمر الأطراف بعد من التوصل إلى اتفاق بشأن هذه المسألة. لذلك، ووفقاً للمادة ١٦ من مشروع النظام الداخلي المطبق حالياً، يتعين على الهيئة الفرعية للتنفيذ مواصلة النظر فيها أثناء هذه الدورة.

١٨- وفي الدورة العشرين للهيئة الفرعية للتنفيذ، صادقت الأطراف على برنامج عمل فريق خبراء لأقل البلدان نمواً لولايته الثانية (٢٠٠٤-٢٠٠٥)^(٥). وسيطلع رئيس الفريق الهيئة الفرعية للتنفيذ على ما أحرز من تقدم في تنفيذ هذا البرنامج في دورتها الثانية والعشرين.

١٩- الإجراء: قد تود الهيئة الفرعية للتنفيذ مواصلة نظرها في الإرشادات الإضافية المتعلقة بتشغيل صندوق أقل البلدان نمواً استناداً إلى النص الوارد في الوثيقة FCCC/CP/2004/L.15 وذلك بغرض التوصية بمشروع مقرر لكي يعتمده مؤتمر الأطراف في دورته الحادية عشرة. وقد تود الهيئة الفرعية أيضاً أن تنظر في تقرير رئيس فريق الخبراء لأقل البلدان نمواً وأن تقدم أي إرشادات إضافية تراها ملائمة بشأن عمل الفريق.

مسائل تتعلق بأقل البلدان نمواً. اقتراح مقدم من الرئيس

FCCC/CP/2004/L.15

٦- ترتيبات لعقد اجتماعات حكومية دولية

(أ) الدورة الحادية عشرة لمؤتمر الأطراف

٢٠- خلفية المسألة: تلبيةً لطلب مؤتمر الأطراف في دورته العاشرة بإبقاء مسألة تحديد مكان عقد دورته الحادية عشرة والدورة الأولى لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو (الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف) قيد الاستعراض في أوائل عام ٢٠٠٥، قرر المكتب، استناداً إلى تقييم أجرته الأمانة، قبول العرض السخى الذي قدمته حكومة كندا ووافق، آخذاً في الاعتبار توافر المرافق، على مقترح تقدمت به هذه الحكومة يقضي بتغيير موعد الانعقاد إلى الفترة الممتدة من ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥. وتبعاً لذلك، ستُعقد الدورة الحادية عشرة لمؤتمر الأطراف والدورة الأولى لمؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو من ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ في مونتريال، كندا. وقد أبلغت جميع الأطراف بهذا القبول في مذكرة إعلامية مؤرخة ١٦ شباط/فبراير ٢٠٠٥.

٢١- وتتضمن الوثيقة الواردة أدناه قائمة بالعناصر الممكن إدراجها في جدول أعمال مؤقت للدورة الحادية عشرة لمؤتمر الأطراف وكذلك اقتراحات تتعلق بتنظيم أعمال دورات الهيئتين الفرعيتين ومؤتمر الأطراف ومؤتمر

الأطراف/اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو. كما تعالج الوثيقة الترتيبات الممكنة لمشاركة الوزراء وغيرهم من رؤساء الوفود في الجزء الرفيع المستوى.

٢٢- الإجراء: ستدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى النظر في العناصر الممكن إدراجها في جدول الأعمال المؤقت للدورة الحادية عشرة لمؤتمر الأطراف وإلى تقديم المشورة إلى الأمين التنفيذي. وقد تود الهيئة الفرعية أيضا النظر في المقترحات المتعلقة بتنظيم الدورة الواردة في الوثيقة المدرجة أدناه وتقديم إرشادات إضافية.

ترتيبات لعقد اجتماعات حكومية دولية. مذكرة من الأمين التنفيذي

FCCC/SBI/2005/4

(ب) الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو

٢٣- خلفية المسألة: وفقا للفقرة ٦ من المادة ١٣ من بروتوكول كيوتو، ستدعو الأمانة إلى عقد الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو بالموازاة مع الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف المقرر عقدها بعد موعد دخول البروتوكول حيز النفاذ.

٢٤- تتضمن الوثيقة المدرجة أدناه قائمة بالعناصر الممكن إدراجها في جدول أعمال مؤقت للدورة الأولى لمؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو. وتتضمن الوثيقة أيضا الاقتراحات المتعلقة بتنظيم أعمال دورات الهيئتين الفرعيتين ومؤتمر الأطراف ومؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو.

٢٥- الإجراء: ستدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى النظر في العناصر الممكن إدراجها في جدول الأعمال المؤقت للدورة الأولى لمؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو وإلى تقديم المشورة إلى الأمين التنفيذي. وقد تود الهيئة الفرعية أيضا النظر في المقترحات المتعلقة بتنظيم الدورة الواردة في الوثيقة المدرجة أدناه وتقديم الإرشادات الإضافية.

ترتيبات لعقد اجتماعات حكومية دولية. مذكرة من الأمين التنفيذي

FCCC/SBI/2005/4

(ج) فترات الدورات المقبلة

٢٦- خلفية المسألة: ثمة ثلاث مسائل تتصل بهذا البند الفرعي:

(أ) مكان انعقاد الدورة الثانية عشرة لمؤتمر الأطراف والدورة الثانية لمؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو المقرر عقدها في الفترة الممتدة من ٦ إلى ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦

(ب) موعدا عقد دورتي عام ٢٠١٠

(ج) طلب فريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ إلى مؤتمر الأطراف بالنظر في إمكانية إرجاء الدورة الثالثة عشرة للمؤتمر (المقرر حالياً عقدها في الفترة الممتدة من ٥ إلى ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧) بفترة تتراوح بين ثلاثة وأربعة أسابيع.

٢٧- الإجراء: قد تود الهيئة الفرعية للتنفيذ النظر في أية عروض لاستضافة الدورة الثانية عشرة لمؤتمر الأطراف ودعوة الأطراف المهتمة إلى تقديم عروضها في أقرب وقت ممكن. وسيتعين على مؤتمر الأطراف اتخاذ قرار في دورته الحادية عشرة بشأن مكان عقد دورته الثانية عشرة. وقد تود الهيئة الفرعية أيضاً النظر في طلب فريق الخبراء الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ وتقديم توصية إلى مؤتمر الأطراف في دورته الحادية عشرة.

ترتيبات لعقد اجتماعات حكومية دولية. مذكرة من الأمين التنفيذي FCCC/SBI/2005/4

(د) تنظيم العملية الحكومية الدولية

٢٨- خلفية المسألة: اتفقت الأطراف في الدورة العشرين للهيئة الفرعية للتنفيذ على مواصلة النقاش بشأن تنظيم فترات الدورات المقبلة وذلك بغرض كفالة ما يمكن الهيئات المنشأة بمعاهدات من العمل بأكبر قدر ممكن من الدقة والفعالية في حدود الوقت المتاح في الدورات مع ضمان نهج متناسق ومستجيب للمتطلبات في معالجة المسائل^(٦). وطلبت إلى الأمانة الدعوة إلى عقد حلقة عمل بشأن تنظيم العملية الحكومية الدولية بالموازاة مع الدورة الحادية والعشرين للهيئة الفرعية للتنفيذ. وقد تم إعداد تقرير حلقة العمل تلك لهذه الدورة.

٢٩- تعالج الوثيقة الأخرى المدرجة أدناه عدداً من المسائل المتعلقة بتنظيم فترات الدورات المقبلة استُخلصت من المناقشة التي دارت في حلقة العمل المشار إليها أعلاه.

٣٠- الإجراء: قد تود الهيئة الفرعية للتنفيذ النظر في المسائل المثارة في الوثائق المذكورة أعلاه وتقديم إرشادات بشأن ترتيبات لتحسين العملية الحكومية الدولية لتغير المناخ.

تقرير عن حلقة العمل المعقودة بشأن تنظيم العملية الحكومية الدولية. مذكرة من الأمانة FCCC/SBI/2005/2

ترتيبات لعقد اجتماعات حكومية دولية. مذكرة من الأمين التنفيذي FCCC/SBI/2005/4

(هـ) المنظمات المراقبة في عملية الاتفاقية

٣١- خلفية المسألة: اتفقت الأطراف في الدورة العشرين للهيئة الفرعية للتنفيذ على مواصلة نظرها في الدورة الثانية والعشرين للهيئة الفرعية في مسألة قبول ومشاركة المراقبين في اجتماعات الهيئات المنشأة بمعاهدات استناداً

(٦) FCCC/SBI/2004/10، الفقرة ٩٤.

إلى التقارير الواردة من الأطراف بحلول ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥^(٧). كما طلبت إلى الأمانة إطلاع الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها الثانية والعشرين على المبادرات ذات الصلة في الأمم المتحدة التي تركز على تحسين العلاقة بين منظومة الأمم المتحدة والمجتمع المدني من قبيل اللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالبرامج والفريق الرفيع المستوى من الشخصيات المرموقة والمعني بالعلاقات بين الأمم المتحدة والمجتمع المدني.

٣٢- وتضمن التقارير الواردة من الأطراف في الوثيقة FCCC/SBI/2005/MISC.1 ويمكن الاطلاع على التقارير الواردة من المنظمات المراقبة في الموقع الإلكتروني لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ. وتتضمن الوثيقة FCCC/SBI/2005/5 معلومات عن تقرير الأمين العام المقدم ردا على تقرير الفريق الرفيع المستوى من الشخصيات المرموقة والمعني بالعلاقات بين الأمم المتحدة والمجتمع المدني (A/59/354) وتركز على العناصر ذات الصلة بعملية الاتفاقية. وتعد الوثيقة FCCC/SBI/2004/5 المتعلقة بتعزيز المشاركة الفعالة في عملية الاتفاقية والمعدة للدورة العشرين للهيئة الفرعية للتنفيذ بدورها ذات صلة بهذا الشأن.

٣٣- الإجراء: ستدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى النظر في المعلومات الواردة في الوثائق المذكورة أعلاه التي تتعلق بمسألة قبول ومشاركة المنظمات المراقبة. وقد تود الهيئة الفرعية للتنفيذ تقديم إرشادات إلى الأمانة أو الموافقة، حسب الاقتضاء، على تقديم توصية إلى مؤتمر الأطراف في دورته الحادية عشرة فتنهي بذلك مداولاتها بشأن هذه المسألة.

المتطورات الأخيرة في الأمم المتحدة فيما يتعلق بالعلاقات مع المجتمع المدني.	FCCC/SBI/2005/5
مذكرة من الأمانة	
المشاركة الفعالة في العملية الحكومية الدولية. التقارير الواردة من الأطراف	FCCC/SBI/2005/MISC.1

٧- المسائل المالية والإدارية

(أ) الأداء المالي لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥

٣٤- خلفية المسألة: أعدت البيانات المالية المؤقتة لفترة السنتين الحالية حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ لهذه الدورة وفقا لإجراءات المالية للاتفاقية. وتوفّر كذلك معلومات عن آخر التطورات (حتى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٥) المتعلقة بحالة مساهمات الأطراف في الميزانية الأساسية والصندوق الاستثماري للمشاركة في عملية اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ والصندوق الاستثماري للأنشطة التكميلية.

٣٥- الإجراء: ستدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى أن تحيط علما بالمعلومات الواردة في هذه الوثائق. وقد تود الإعراب عن تقديرها للأطراف التي سددت مساهماتها في الميزانية الأساسية في الموعد المحدد، وبخاصة تلك التي قدمت تبرعات للصناديق الاستثمارية. وقد تود الهيئة أيضا حث الأطراف التي لم تسدد مساهماتها على القيام بذلك في الوقت الملائم.

(٧) FCCC/SBI/2004/10، الفقرات من ٩٩ إلى ١٠١.

البيانات المالية غير المراجعة لفترة كانون الثاني/يناير-كانون الأول/ديسمبر	FCCC/SBI/2005/INF.4
٢٠٠٤ حتى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٥. مذكرة من الأمين التنفيذي	
وضع المساهمات حتى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٥. مذكرة من الأمانة	FCCC/SBI/2005/INF.5

(ب) الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧

٣٦- خلفية المسألة: طلب مؤتمر الأطراف في دورته العاشرة إلى الأمين التنفيذي اقتراح ميزانية برنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ لكي ينظر فيها المؤتمر في الدورة الثانية والعشرين للهيئة الفرعية للتنفيذ.

٣٧- الإجراء: ستدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى النظر في الميزانية البرنامجية المقترحة التي أعدها الأمين التنفيذي وإلى التوصية بمشروع مقرر بشأن ميزانية فترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ لكي يعتمده مؤتمر الأطراف في دورته الحادية عشرة ويصادق عليه مؤتمر الأطراف/اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو في دورته الأولى.

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧. مذكرة من الأمين التنفيذي	FCCC/SBI/2005/8
الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧. مذكرة من الأمين التنفيذي. إضافة. برنامج العمل	FCCC/SBI/2005/8/ADD.1
الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧. مذكرة من الأمين التنفيذي. إضافة. الأنشطة التي يُطلب تمويلها من الصندوق الاستئماني للأنشطة التكميلية في الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧	FCCC/SBI/2005/8/ADD.2

(ج) تنفيذ الفقرة ٧ (ج) من الإجراءات المالية للاتفاقية بشأن الدعم المالي للمشاركة في عملية اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ

٣٨- خلفية المسألة: طلبت الأطراف في الدورة التاسعة عشرة للهيئة الفرعية للتنفيذ إلى الأمانة أن تعلق لغاية الدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف ما دأبت عليه من عدم تمويل الأطراف المؤهلة المتأخرة في تسديد مساهماتها وأن تستعرض الأثر المالي لهذا الإجراء وما يترتب من آثار على تنفيذ الفقرة ٧ (ج) من الإجراءات المالية للاتفاقية فيما يتعلق بمشاركة ممثلي الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية والأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية في دورات مؤتمر الأطراف والهيئتين الفرعيتين^(٨). كما طلبت إلى الأمانة أن تقدم تقريراً عما توصلت إليه من نتائج إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ لكي تنظر فيه في دورتها الثانية والعشرين.

٣٩- الإجراء: قد تود الهيئة الفرعية للتنفيذ أن تحيط علماً بالتقرير المعدّ استجابةً لهذا الطلب.

(٨) FCCC/SBI/2003/19، الفقرة ٥٩.

تنفيذ الفقرة ٧ (ج) من الإجراءات المالية للاتفاقية بشأن الدعم المالي للمشاركة في عملية اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ. مذكرة من الأمانة

(د) تنفيذ اتفاق المقر

٤٠ - خلفية المسألة: طلبت الأطراف في الدورة السابعة عشرة للهيئة الفرعية للتنفيذ إلى الحكومة المضيفة وإلى الأمين التنفيذي تقديم تقرير سنوي عن التقدم المحرز في تنفيذ اتفاق المقر^(٩). وقد قُدم أحدث تقرير إلى الدورة العشرين للهيئة الفرعية للتنفيذ في حزيران/يونيه ٢٠٠٤.

٤١ - الإجراء: سيقدم ممثل للحكومة المضيفة والأمين التنفيذي عرضين شفويين عما أُحرز من تقدم إضافي في هذه المسألة. وقد تود الهيئة الفرعية للتنفيذ النظر في المعلومات المقدمة واتخاذ أي إجراء تراه لازما.

(هـ) الاستعراض الداخلي لأنشطة الأمانة

٤٢ - خلفية المسألة: طلب مؤتمر الأطراف في مقرره ١٦/م أ-٩ إلى الأمين التنفيذي أن يجري، بمساعدة من هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة إذا لزم الأمر، استعراضا داخليا لتقييم الأنشطة التي تضطلع بها الأمانة وأن يقدم تقريرا عما توصل إليه من نتائج إلى مؤتمر الأطراف في دورته الحادية عشرة. وقد أجرت الأمانة جردا كاملا وتقييما لأنشطتها بمساعدة من مكتب الأمم المتحدة لخدمات الرقابة الداخلية.

٤٣ - الإجراء: قد تود الهيئة الفرعية للتنفيذ النظر في المعلومات الواردة في التقرير المتعلق بالنتائج المتمخضة عن الاستعراض الداخلي وتقديم إرشادات إلى الأمانة و/أو توصية إلى مؤتمر الأطراف في دورته الحادية عشرة بشأن الإجراء الذي قد يترتب على هذا الاستعراض. وقد تود الهيئة الفرعية أيضا أن تأخذ المعلومات بعين الاعتبار في نظرها في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧.

تقرير عن الاستعراض الداخلي لأنشطة الأمانة. مذكرة من الأمين التنفيذي

FCCC/SBI/2005/6

٨- مسائل أخرى

(أ) مستوى الانبعاثات في سنة الأساس لكرواتيا

٤٤ - خلفية المسألة: أثناء الدورة الخامسة عشرة للهيئة الفرعية للتنفيذ، طلبت حكومة كرواتيا النظر في مستوى الانبعاثات في سنتها الأساس طبقا للفقرة ٦ من المادة ٤ من الاتفاقية. وقد أحالت الهيئة الفرعية للتنفيذ المسألة إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية لكي تنظر في الجوانب المنهجية للطلب. وقد نظرت هذه الأخيرة في المسألة في دوراتها الخامسة عشرة والسادسة عشرة والسابعة عشرة وأتمت نظرها في الجوانب المنهجية. وأعادت طلب حكومة

(٩) FCCC/SBI/2002/17، الفقرة ٥٨.

كرواتيا إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ لكي تنظر فيه، فأعادت النظر في المسألة في دوراتها السابعة عشرة والثامنة عشرة والتاسعة عشرة والحادية والعشرين، ولكنها لم تتمكن من التوصل إلى توافق للآراء.

٤٥ - الإجراء: ستدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى مواصلة نظرها في هذه المسألة بغرض التوصية بمشروع مقرر لكي يعتمده مؤتمر الأطراف في دورته الحادية عشرة.

(ب) أية مسائل أخرى

٤٦ - ستدرج أية مسائل أخرى تثار أثناء الدورة تحت هذا البند الفرعي.

٩- تقرير عن الدورة

٤٧ - خلفية المسألة: سيعد مشروع تقرير عن أعمال الدورة لكي تعتمد الهيئة الفرعية للتنفيذ في نهاية الدورة.

٤٨ - الإجراء: ستدعى الهيئة الفرعية للتنفيذ إلى اعتماد مشروع التقرير ومنح الإذن للمقرر لإتمام التقرير بعد الدورة بتوجيه من الرئيس وبمساعدة من الأمانة.

المرفق

الوثائق المعروضة على الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها الثانية والعشرين

الوثائق المعدّة للدورة

جدول الأعمال المؤقت وشروحه. مذكرة من الأمين التنفيذي	FCCC/SBI/2005/1
تقرير عن حلقة العمل المعقودة بشأن تنظيم العملية الحكومية الدولية. مذكرة من الأمانة	FCCC/SBI/2005/2
تنفيذ الفقرة ٧ (ج) من الإجراءات المالية للاتفاقية بشأن الدعم المالي للمشاركة في عملية اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ. مذكرة من الأمانة	FCCC/SBI/2005/3
ترتيبات لعقد اجتماعات حكومية دولية. مذكرة من الأمين التنفيذي	FCCC/SBI/2005/4
الستورات الأخيرة في الأمم المتحدة فيما يتعلق بالعلاقات مع المجتمع المدني. مذكرة من الأمانة	FCCC/SBI/2005/5
تقرير عن الاستعراض الداخلي لأنشطة الأمانة. مذكرة من الأمين التنفيذي	FCCC/SBI/2005/6
التقرير المرحلي بشأن أنشطة فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية. مذكرة من الأمانة	FCCC/SBI/2005/7
الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧. مذكرة من الأمين التنفيذي	FCCC/SBI/2005/8
الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧. مذكرة من الأمين التنفيذي. إضافة. برنامج العمل	FCCC/SBI/2005/8/Add.1
الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧. مذكرة من الأمين التنفيذي. إضافة. الأنشطة التي يُطلب تمويلها من الصندوق الاستئماني للأنشطة التكميلية في الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧	FCCC/SBI/2005/8/Add.2
معلومات عن أنشطة مرفق البيئة العالمية. مذكرة من الأمانة	FCCC/SBI/2005/INF.1
قائمة المشاريع المقدمة من قبل الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية عملاً بالفقرة ٤ من المادة ١٢ من الاتفاقية. مذكرة من الأمانة	FCCC/SBI/2005/INF.2

حالة إعداد البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية. مذكرة من الأمانة FCCC/SBI/2005/INF.3

البيانات المالية غير المراجعة لفترة كانون الثاني/يناير-كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ حتى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٥. مذكرة من الأمين التنفيذي FCCC/SBI/2005/INF.4

وضع المساهمات حتى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٥. مذكرة من الأمانة FCCC/SBI/2005/INF.5

المشاركة الفعالة في العملية الحكومية الدولية. التقارير الواردة من الأطراف FCCC/SBI/2005/MISC.1

مشاريع النصوص المحالة إلى الدورة من قبل مؤتمر الأطراف في دورته العاشرة عملاً بالمادة ١٦ من مشروع النظام الداخلي المطبق حالياً

السبل الممكنة لتنفيذ المشاريع عملاً بالفقرة ٤ من المادة ١٢ من الاتفاقية. مشروع استنتاجات مقترح من الرئيسة FCCC/SBI/2004/L.23

الصندوق الخاص لتغير المناخ مشروع استنتاجات مقترح من الرئيسة FCCC/SBI/2004/L.25

تقديم البلاغات الوطنية الثانية وكذلك الثالثة، حسب الاقتضاء، من قبل الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول بالاتفاقية. مشروع استنتاجات مقترح من الرئيسة FCCC/SBI/2004/L.27

مسائل تتعلق بأقل البلدان نمواً. اقتراح مقدم من الرئيس FCCC/CP/2004/L.15

وثائق أخرى معروضة على الدورة

تقرير مؤتمر الأطراف عن دورته العاشرة المعقودة في بوينس آيرس من ٦ إلى ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ FCCC/CP/2004/10
و Add.1-2

تعزيز المشاركة الفعالة في عملية الاتفاقية. مذكرة من الأمانة FCCC/SBI/2004/5

تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ عن دورتها الحادية والعشرين المعقودة في بوينس آيرس من ٦ إلى ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ FCCC/SBI/2004/19